

جزء فيه؛ ضعف أثر:

صوم ابن عمدة رضي الله عنهما؛
للعشر الأول من شهر ذي الحجة

تخريج:

أبي الحسن علي بن حسين بن علي العريفي الأثري

عَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلَوْلَا دَيْئُهُ، وَلَشَيْخُهُ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

جُزءٌ فِيهِ؛
صَغْفُ أَثَرِ:

صَوْمِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛
لِلْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٤



مكتبة
أهل الحديث
مملكة البحرين - قلالي

التويتر: @ahel_alhadeeth
البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

جزء فيه؛ ضعف أثر:

صوم ابن عم رضى الله عنهما؛
للعشر الأول من شهر ذي الحجة

تخريج:

أبي الحسن علي بن حسين بن علي العريضي الأثرى

غفر الله له، ولوالديه، ولشيعته، وللمسلمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ أَسَاسًا لِشَرِيعَتِهِ الْعَرَاءِ... وَوَفَّقَ مَنْ
حَلَقَهُ لِحِفْظِهِمَا وَالِدْفَاعِ عَنْهُمَا فَبَقِيََا يَتَلَاوَنَ فِي دِيَا جِيرِ الدُّجَى... وَالصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ الْأَتَمَّانِ الْأَكْمَلَانِ عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرِ الْوَرَى وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْكِرَامِ
النُّجَبَاءِ.

أَمَّا بَعْدُ،

وَهَذَا جُزْءٌ فِيهِ؛ ضَعْفُ أَثَرِ: صَوْمِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ لِلْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ
شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ.

قُلْتُ: وَقَدْ اتَّبَعْنَا فِي نَقْدِ الْأَثَرِ مَنْهَجَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِدَارِسَةِ الْأَسَانِيدِ حَسَبِ
تَطْبِيقِ قَوَاعِدِ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَبَدَّلْتُ فِيهَا أَقْصَى جُهْدِي، وَحَكَمْتُ عَلَيْهِ بَيَانَ
دَرَجَةِ الضَّعْفِ؛ لِأَنَّ الْهَدَفَ إِنَّمَا هُوَ إِظْهَارُ الْحَقِّ رَضِيَ مِنْ رَضِي، وَسَخِطَ مَنْ
سَخِطَ.

فَعَنِ الْإِمَامِ ابْنِ الْمُبَارِكِ رحمته قَالَ: (الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْ لَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ
شَاءَ مَا شَاءَ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج ٥ ص ٣٤٠)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج ١ ص ١٦)، وَالحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ٨)، وَالسَّمْعَانِيُّ فِي «أَدَبِ الْإِمْلَاءِ وَالِاسْتِمْلَاءِ» (ص ٦)، وَالخَطِيبُ فِي «شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (ص ٨٦)، وَالرَّامَهُرْمِزِيُّ فِي «المُحَدَّثِ الْفَاصِلِ» (ص ٢٠٩).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: وَعِلْمُ الْإِسْنَادِ، وَالْعِنَايَةُ بِهِ مِنْ حِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى لِدِينِهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الْحَجَرُ: ٩].

وَأَخِيرًا: أَتَقَدَّمَ بِالشُّكْرِ الْجَزِيلِ لِفَضِيلَةِ شَيْخِي الْعَلَامَةِ الْمُحَدَّثِ فَوْزِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَمِيدِيِّ الْأَثْرِيِّ الَّذِي تَفَضَّلَ جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا بِقِرَاءَةِ هَذَا الْجُزْءِ، وَإِبْدَاءِ الْمَلَا حِظَاتِ الْقِيَمَةِ الَّتِي اسْتَفَدْتُ مِنْهَا كَثِيرًا.

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلِي هَذَا خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ إِنَّهُ

سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

كَتَبَهُ

أَبُو الْحَسَنِ الْأَثْرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ضَعْفِ أَثَرِ صَوْمِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لِلْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ

عَنِ الْحَرِّ بْنِ الصِّيَاحِ قَالَ: (جَاوَزْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَأَيْتُهُ يَصُومُ الْعَشْرَ).
وَفِي رِوَايَةٍ: (جَاوَزْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَكَّةَ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ؛ فَكَانَ يَصُومُهُنَّ وَقَالَ:
«أَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ»).

أَثَرٌ ضَعِيفٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَعْدِ فِي «حَدِيثِهِ» (ص ٣٢٨ ح ٢٢٤٧)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «فَضْلِ
عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ» (ص ٩٨ ح ٧) مِنْ طَرِيقِ شَرِيكَ، عَنِ الْحَرِّ بْنِ الصِّيَاحِ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي، وَهُوَ صَدُوقٌ يُخْطِئُ
كَثِيرًا.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: «يُخْطِئُ كَثِيرًا»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «لَا يُتَّقَنُ، وَيَغْلَطُ»، وَقَالَ
يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: «سَيِّئُ الْحِفْظِ جِدًّا»، وَقَالَ الْجُوزْجَانِيُّ: «شَرِيكَ، سَيِّئُ الْحِفْظِ،
مُضْطَرَبُ الْحَدِيثِ، مَائِلٌ»، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «شَرِيكَ: كَثِيرُ الْغَلْطِ»، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ
الرَّازِيُّ: «كَانَ كَثِيرَ الْخَطَا»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «شَرِيكَ، وَقَدْ كَانَ لَهُ أَعَالِيطُ»، وَقَالَ يَحْيَى
بْنُ سَعِيدٍ: «رَأَيْتُ فِي أَصُولِ شَرِيكَ تَخْلِيطًا»، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «إِنَّمَا أَتَى فِيهِ مِنْ سُوءِ

حِفْظِهِ»، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «وَكَانَ يَغْلَطُ كَثِيرًا»، وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: «هُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ، مَشْهُورُ التَّدْلِيسِ»^(١).

وَالْأَثَرُ: ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ٦ ص ٣٤٧).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ هَانِيٍّ رحمته الله فِي «مَسَائِلِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» (ص ١٦٥): (سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: حَدِيثٌ وَكَيْعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنِ الْحُرِّ بْنِ صَيَّاحٍ: (رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَصُومُ عَاشُورَاءَ، وَرَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَصُومُ الْعَشْرَ بِمَكَّةَ).

حَدِيثُ الْحُرِّ بْنِ صَيَّاحٍ: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، نَافِعٌ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ مِنْهُ. اهـ
قُلْتُ: وَحَدِيثُ نَافِعٍ: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ٢٤ ح ١٨٩٢) مِنْ طَرِيقِ مُسَدِّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: (صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ)، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ٧٩٣ ح ١١٢٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ -يَعْنِي: ابْنَ كَثِيرٍ-، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ: (إِنَّ هَذَا

(١) وَأَنْظُرْ: «تَهْدِيبُ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٥ ص ٦٦٢)، وَ«التَّقْرِيبُ» لَهُ (ص ٣٣٩)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضُّعْفَاءِ» لِابْنِ عَدِيِّ (ج ٤ ص ٤٦١)، وَ«تَارِيخُ بَعْدَادَ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١٠ ص ٣٩٠)، وَ«أَحْوَالُ الرِّجَالِ» لِلْجَوْزْجَانِيِّ (ص ٩٢)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٣٦٧)، وَ«الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٦ ص ٣٥٦)، وَ«السُّنَنُ» لِلتِّرْمِذِيِّ (ج ١ ص ٦٣)، وَ«إِكْمَالُ تَهْدِيبِ الْكَمَالِ» لِمُعْطَايَ (ج ٦ ص ٢٥٣)، وَ«بَيَانُ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ» لِابْنِ الْقَطَّانِ (ج ٤ ص ٩٩).

يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَصُومُهُ، إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صِيَامَهُ.

قُلْتُ: وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمَى: الْحُرَّ بْنَ صَيَّاحٍ؛ مُنْكَرًا لِمُخَالَفَتِهِ رِوَايَةَ نَافِعٍ، وَنَافِعٌ أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْهُ.

* فِي حَدِيثِ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَصُومُ عَاشُورَاءَ؛ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صِيَامَهُ؛

فَقَوْلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ إِطْلَاقِ الْمُنْكَرِ فِي مُقَابَلِ الْمَعْرُوفِ.



فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
(١) الْمُقَدِّمَةُ.....	٥
(٢) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ أَثَرِ صَوْمِ ابْنِ عُمَرَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا</small> ؛ لِلْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ.....	٧

